

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٤٣٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة

التجارة والصناعة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الوزارة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى المجالس السلعية؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تنظيم

المجالس التصديرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل

المجالس التصديرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٢٣ بشأن استمرار العمل بتشكيل

المجالس التصديرية لمدة ستة أشهر؛

ولصالح العمل؛

قرار:

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتشكيل الحالى للمجالس التصديرية حتى تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣٠
أو لحين إعادة التشكيل أىهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠٢٣/١١/٧

وزير التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح